

1073 - حكم من نسي التشهد الأوسط أو شك أنه نسيه - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا صلى احدا ونسي التشهد الذي بين الركعتين. وقام وكبر. ثم تذكر بعد ذلك فهل يجلس للتشهد ام يكمل الى الركعة وكيف يتمها جزاكم الله خيرا اذا ترك الامام الاول او المنفرد ولم يذكر الا بعد ان استتم قائما فلا يضر له انفتا من الصلاة - [00:00:00](#)

كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام اللهم صلي عليه. اما من ذكر حين القيام او ذكره نبهوه يرجع ثم يقوم ويكمل صلاته ويكمل السهو ايضا. ثم قال لو رجع جهل منه - [00:00:25](#)

لا حرج عليه صلاته صحيحة جزاكم الله خيرا. نعم. اذا تذكر انه نسي التشهد او شك فهل يسجد سجود ومن يتذكر المتركة؟ نعم. فانه يسجد ان شاء الله. اما اذا تردد فالاصل انه لا يترك - [00:00:46](#)

خلاص ما انه سليم. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:05](#)